

فراد اي المالك والمضارب **الريج** لياخذ المالكه راس مال
 وما حصل من راس مال فهو بينهما وان نقص من راس مال
 من كان المالكه كذا اكثر من الريج لم يضمن المضارب وان قسم
الريج المضاربة ثم عقد اما يحل مال والمضارب المضاربة
 ثانيا فهلك المال في عقد الشراي **بيتراد الريج الريج الاو**
 والله سبحانه ونفالي اعلم **فصل** ولا تقصد المضاربة
بدفع المال الي المالكه يضاعة فالريج بينهما وقال زفر
 تقصد المضاربة والودع المال مضاربة لا تصح المضاربة الثا
 نية ولا تقصد المضاربة الا اول عندنا ويكون الريج بينهما علي
 ما شرط وعذوقه تقصد المضاربة الاولي **فان سافر المضارب**
منطومه وشرايه وكسونه وركوبه مطلقا سواء كان كرا او
 شرا وعمل ثياب يلبسه واجرة اجير بخدمه وعلف ابيه يركبها
 والاهن في موضع يحتاج اليه كما يحتاجه والحمام **في مال المضا**
ربة مطلقا استعملنا وقال القاضي ينفق المضارب من مال
 نفسه مطلقا قال مالك ان اكثر المال ينفق من مال المضاربة ولو
 قلو من مال نفسه **وان عمل المضارب في المصراي** فربيه
فنفقة في ماله اي مال المضارب **تالدا واوعلا** اي حنيفه
 الروا في مال المضاربة ولو كان خروجه السفر فان كان يجهت يفسد
 ثم يروح فيبيت باهله فهو بمنزلة الوحي المصروا ان كان يجهت لا

يبين

يبين باهله فنفقة من مال المضاربة **فان ربح** المضارب
اخذ المالكه اما انفق المضارب **من راس المال** وما بقي
 فيكون بينهما علي ما شرط فانكون النفقة مصر وضة الي الريج ولا
 يكون مصر وفه الي راس المال **فان باع المتاع مراجه** حسب
 واخذ الي الشئ **ما انفق علي المتاع** من الحمل ونحوه كاجرة
 الشمسار والصباغ والقهار لا يصحب ما انفق **علي نفسه** ويقول
 قام بكذا ولو كان مع المضاربة الف فاشترى به متاعا ولو قصره **اجل**
بماله والحال انه قيل له اي المضارب **اعمل برابك** فهو اي المظرب
منطوع متبرع فيما انفق **وان صفه** المضارب جميعها **حجر نهر**
 اي المضارب **شريك** بجازاد الصغ فيه ولا يضمن المتاع قوله
 فيه اي في قيمة الثوب الا يضر حتى لو كان قيمته غير مصبوع
 القاصصوبغ القاصصوبغ كما بينت كان الف المضاربة وما يتلوا هم
 للمضارب بدل ماله وانما خص الحجره لا السوداء موجود
 للفقان وهو خلاف بقية الالوان عند اي حنيفه واما
 بقية الالوان فمثل الحجره كذا ذكر في الاصل في الجماع
 الصغير **بما انفق بالنصف** فاشترى المضاربة به **بزا**
 قيل متاع البين وقيل ثياب اللتان والقطن **يا عصب الفين**
اشترى المضارب **بما عدا** او لم ينقد الشئ **فصا** **عصا**
 الالفان في يده اي في يد المضارب **فما** اي رب المال والمضارب